

أثر اللغة في فهم الحديث النبويّ دراسة لغوية تطبيقية في أحاديث السجود

د. نصارين محمد حميد الدين*

Drnassar2@gmail.com

تاريخ القبول: 2022/02/16م

تاريخ الاستلام: 2021/12/03م

ملخص:

يهدف البحث إلى دراسة أثر علوم اللغة العربية في فهم الحديث النبوي وتطبيق ذلك في الأحاديث الواردة في صفة السجود، وقد تم تقسيمه إلى مبحثين تسبقهما مقدّمة، وتتلوهما خاتمة، أما المبحث الأول فيتناول السجود في القرآن الكريم واللغة العربية، وقد جعلته في مطلبين: المطلب الأول: ما ورد في صفة السجود في القرآن الكريم ودلالاته. والثاني: ما يظهر في اللغة العربية من هذه النصوص، أما المبحث الثاني فقد تناول آراء المحدثين والفقهاء في صفة السجود، وجعلته في مطلبين. الأول: صفة السجود عند المحدثين. والثاني: صفة السجود عند الفقهاء. وقد توصل البحث إلى أن النهي الوارد في صفة السجود ليس عن الهبوط على الركبتين أو اليدين. ويرى البحث أنّ الفقهاء كانوا أكثر حكمة في التعامل مع قضية السجود. وأنّ المبادرة والخضوع هي الأساس في صفة السجود الأمثل. وقد ارتبط السجود بالخرور، والوقوف يُوضح الهيئة المثلى للسجود. وبهذا يمكن لعلوم اللغة العربية المساعدة في حلّ بعض المشكلات الفقهية.

الكلمات المفتاحية: النصوص المتعارضة، علوم اللغة العربية، النحو العربي، صفة السجود، الحديث النبوي.

* أستاذ النحو والصرف المساعد - قسم اللغويات - كلية اللغة العربية - الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - المملكة العربية السعودية.

The Impact of Language on Understanding the Hadith:

An Applied Linguistic Study in the Hadiths of Prostration

Dr. Nassar Bin Mohammad Hameedudeen *

Drnassar2@gmail.com

Received date: 03/12/2021

Acceptance date: 16/02/2022

Abstract:

The research aims to study the impact of Arabic language sciences in understanding the hadith of the Prophet, and applying it in the hadiths mentioned in the way of prostration. The research is divided into two sections, preceded by an introduction and followed by a conclusion. The first section deals with prostration in the Holy Quran and the Arabic language. It has been further divided into two claims: 1. what has been mentioned in the way of prostration in the Holy Qur'an and its implications. 2. what appears in the Arabic language from these texts. As for the second section, it deals with the opinions of Hadith scholars and jurists on the way of prostration. The research concludes that the prohibition related to the way of prostration is not whether to land on the knees or on the hands. The research's findings are: the jurists were wiser in dealing with the issue of prostration, initiative and submission are the basis for the perfect prostration, and finally prostration has been associated with falling down because falling shows the optimal way of prostration; hence, Arabic language sciences can help in solving some doctrinal problems.

Keywords: Conflicting texts, Arabic language sciences, Arabic grammar, The way of prostration, Prophetic hadith.

*Assistant Professor of Syntax and Morphology, Department of Linguistics, Faculty of Arabic Language, Islamic University of Madinah, Saudi Arabia.

مقدمة:

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على خاتم النبيين وسيّد المرسلين، وعلى آله الطاهرين، وصحابته الأكرمين. اللهم علمنا ما ينفعنا، وانفع بنا فيما علمتنا، وارزقنا التّقوى واليقين، وبعد:

فلم تهتمّ الأمة الإسلاميّة بعلم -بعد اهتمامها بكتاب الله عز وجل- كاهتمامها بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وسعيها في تحصيله، فقد تبوّأ هذا العلم مكانة خاصّة في تاريخ الأمة الإسلاميّة منذ فجر الإسلام؛ لأنّ موضوعه هو السنّة النبويّة التي فيها هدي خير البشريّة. ومن المؤكّد أنّ علماء الحديث لم يقبلوا على دراسة الحديث النبوي بغية الشرف فقط، بل أقبلوا عليه؛ لأنّه كان -وما يزال- الجناح الثّاني الذي تعلق عليه معرفة الدّين والبحث من خلاله عن الأحكام التّفصيليّة منذ فجر الإسلام حتى اليوم.

ومع أهمية هذا العلم الشريف وجلالة قدره ومكانته الجليّة فإنّه لا يستغني عن علوم اللّغة العربيّة، ذلك أنّ الحديث النبوي جاء بلغة العرب، ومعرفة لغة العرب كما هو معلوم شرط من شروط فهم الأحكام الشّرعيّة والاجتهاد⁽¹⁾. فهو كما قرر العلماء آلة لفهم معاني كتاب الله وسنة رسوله -صلى الله عليه وسلم-. ولسلفنا الصالح عبارات تدل على اهتمامهم باللّغة العربيّة، وحضّ الناس على تعلّمها والاهتمام بها. قال أصحاب الحسن: ربما كان يعثر لسأته، فيقول: "استغفر الله"، فقيل له فيه، فقال: من أخطأ فقد كذب على العرب، ومن كذب فقد عمل سوءاً⁽²⁾.

وقال مالك بن أنس (ت.179هـ): الإعراب حلّيُّ الكلام، فلا تعطّلوا ألسنتكم من حلّيّها⁽³⁾، وعن عبدالله بن المبارك (ت.181هـ) أنه قال: "مات أبي، وخلف إليّ ستين ألف درهم، فأنفقت منها ثلاثين ألفاً في تعلم الفقه، وثلاثين ألفاً في تعلم النحو والأدب، وليت الذي أنفقته في تعلم الفقه أنفقته في تعلم النحو والأدب، فإنّ النصراري كفروا بتحريف حرف من كتاب الله، وجدوا في الإنجيل مكتوباً: (إني أنا الله ولدت عيسى من بتول) بتشديد اللام، فقرأوا بتخفيفها؛ فكفروا⁽⁴⁾. وقال الزهري (ت.184هـ): "ما أحدث النّاس مروءة أحب إليّ من تعلم النحو"⁽⁵⁾.

وقال ابن تيمية (ت.728هـ): "إن اللّغة العربيّة من الدّين، ومعرفتها فرض واجب، لأنّ فهم الكتاب والسنة فرض، ولا يفهم إلاّ بالعربيّة، وما لا يتم الواجب إلاّ به فهو واجب"⁽⁶⁾. من هنا فقد فكرت في الانشغال ببحث يربط بين المسائل الفقهيّة والمسائل اللّغويّة، ولعل أكثر مجال يمكن

البحث فيه هو ذلك الموطن الذي يظهر فيه ما يشبه التعارض بين النصوص الشرعية، والتي قد يكون للغة العربية دور حينها في الجمع بين النصوص أو في الترجيح، فبحثت في كتب الفقه فوجدت في الأحاديث الواردة في صفة السجود في الصلاة أنموذجاً يمكن أن يُدرس في حديثين للنبي صلى الله عليه وسلم.

الحديث الأول: "عن أبي هريرة أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير، وليضع يديه قبل ركبتيه، وكان عبد الله بن عمر يضع يديه قبل ركبتيه"⁽⁷⁾.
والحديث الثاني: حديث وائل بن حجر، وقد ورد فيه: "رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه، وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه"⁽⁸⁾.

فهذان حديثان ظاهرهما التعارض، وقد توقف كثير من المحدثين والفقهاء على مرّ العصور أمامهما طويلاً، وتناولوهما بالرد والترجيح والقبول والتوضيح. والتساؤل الذي يبدو من خلال النصوص هو: أي سجود ذلك الذي نهى عنه الحديث النبوي الشريف؟ هل هو ما يكون فيه تقديم اليدين على الركبتين أم ذلك الذي يكون فيه تقديم الركبتين على اليدين؟

وللوصول إلى إجابة لهذا التساؤل قمت بدراسة الحديثين من جميع الجوانب (اللغوية والحديثية والفقهية).

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

- 1- موضوع هذا البحث هو علم الحديث النبوي، وشرف البحث فيه بشرف موضوعه.
- 2- إسقاط علوم اللغة العربيّة على بعض الأحاديث النبويّة يثري البحث العلميّ.
- 3- محاولة الإفادة من علوم اللّغة العربيّة في دراسة علم الحديث النبوي الشريف والفقه.
- 4- الجمع بين النصوص المتعارضة من خلال علوم اللغة العربية.
- 5- التأكيد على ارتباط علوم اللغة العربية بالعلوم الشرعية.
- 6- بيان قيمة اللّغة العربيّة وأهميتها للباحثين في المسائل الشرعيّة.

الدراسات السابقة:

تناول الدرس اللغوي جوانب عديدة من جوانب الحديث النبوي، ومن تلك الدراسات:

- 1- الغرابة في الحديث النبوي - دراسة لغوية تحليلية في ضوء ما أورده أبو عبيدة في غريب الحديث. عبد الفتاح البركاوي. مطبعة أبناء وهبة محمد حسان.

2- غريب الحديث حتى نهاية القرن السادس الهجري دراسة لغويّة تحليليّة. إبراهيم يوسف السيد، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة- 1399هـ- 1979م.

خطة البحث:

قسمت هذا البحث إلى مبحثين تسبقهما مقدّمة، وتتلوهما خاتمة. أما المقدّمة فقد ذكرت فيها أهميّة تعلّم اللّغة العربيّة، ومشكلة البحث، وموضوعه، وخطّته، ومنهجه.

وأما المبحث الأول فيتناول السجود في القرآن الكريم واللغة العربية، وقد جعلته في مطلبين: المطلب الأول: ما ورد في صفة السّجود في القرآن الكريم ودلالاته. المطلب الثاني: ما يظهر في اللّغة العربيّة من هذه النّصوص. أولاً: ما يظهر من خلال علم الدّلالة من هذه النّصوص. ثانياً: ما يظهر في النّصوص من خلال علم البلاغة العربيّة. المبحث الثاني: صفة السّجود بين المحدثين والفقهاء، وجعلته في مطلبين. المطلب الأول: صفة السّجود عند المحدثين. المطلب الثاني: صفة السّجود عند الفقهاء. الخاتمة: وفيها أبرز النتائج التي توصلت إليها في البحث.

منهج في البحث:

اعتمدت في هذا البحث المنهج الاستقرائيّ التحليليّ ذلك لأنّه المنهج المناسب في مثل هذه الأبحاث، وقيمت فيه باستقراء النّصوص من مظانّها، وعمدت إلى تحليلها، ومن ثمّ عمدت إلى الاستنتاج، وقد كان اعتمادي في مبحث صفة السّجود عند المحدثين على كتب الحديث ما أمكن، وذلك احتراماً للتخصّص وتقديراً له، وكذلك الأمر في مبحث صفة السجود عند الفقهاء اعتمدت في البحث على كتب الفقه ما أمكن.

وأشهد الله أنّي بريء من العصبية والتّعصب، وأنّي لا أودّ أن أنتقص رأي محدث أو فقيه أو عالم بهذا المبحث، وأنّ ما وصلت إليه من نتائج هو ما ظهر لي صحته، وذلك دون نظر في الرجال أو الأقوال، والحمد لله رب العالمين.

المبحث الأول: صفة السجود في القرآن الكريم ودلالاته

ذكر السجود في آيات عديدة في القرآن الكريم، يحسن النظر فيها لأهميتها، لعلنا بذلك نتوصل إلى فهم الصفة المثلى للسجود.

يقول تعالى:

- 1- ﴿... إِذْ أَنْتَلَى عَلَيْهِمْ آيَاتِ الرَّحْمَنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا ۗ﴾ مريم: 58
- 2- ﴿إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِهَا خَرُّوا سُجَّدًا وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ۗ﴾ السجدة: ١٥
- 3- ﴿قُلْ ءَأَمِنُوا بِهِمْ أَوْ لَا تُوْمِنُوْا إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا ۗ﴾ الإسراء: 107
- 4- ﴿وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا ۗ﴾ يوسف: ١٠٠
- 5- ﴿... وَظَنَّ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ۗ﴾ ص: ٢٤
- 6- ﴿... إِذْ أَنْتَلَى عَلَيْهِمْ آيَاتِ الرَّحْمَنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا ۗ﴾ مريم: ٥٨
- 7- ﴿... فَإِذَا سَوَّيْتَهُ، وَنَفَخْتَ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ ۗ﴾ الحجر: ٢٩
- 8- ﴿... فَإِذَا سَوَّيْتَهُ، وَنَفَخْتَ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ ۗ﴾ ص: ٧٢

والملاحظ عند تأمل هذه الآيات أن الأمر بالسجود يصاحبه إعلان يدلان على كمال السجود، وهما الخور، والوقوع، فالمؤمنون الصادقون الطائعون هم الذين يخرون سجداً لله، والذين يقعون ساجدين.

وكما يلاحظ في الآيات السابقة تكرار عبارة "خرّوا" وملازمتها لفعل السجود المثالي.

ولم يقتصر ورود عبارة "خرّ" مع السجود؛ فقد وردت هذه اللفظة للدلالة على السقوط قال

تعالى: ﴿... فَلَمَّا خَرَّ تَبَّتْ الْجَنُّ أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ ۗ﴾ [سبأ، 14].

وقال تعالى: ﴿... وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخَطَفَهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوَى بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيحٍ﴾ [الحج، 31]. وقال تعالى ﴿قَدْ مَكَرَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَأَتَى اللَّهُ بُنْيَانَهُمْ مِنَ الْقَوَاعِدِ فَخَرَّ عَلَيْهِمُ السَّقْفُ مِنْ فَوَقِهِمْ وَأَتَهُمُ الْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [النحل، 26].

وخلاصة القول أن كمال السجود هو ذلك الذي يجتمع فيه السجود مع الخرور أو الوقوع.

المطلب الثاني: ما يظهر في اللغة العربية من هذه النصوص

أولاً: مناقشة الحديث من خلال علم الدلالة:

أ- ما ورد في معنى السجود في اللغة.

ورد للسجود في المعاجم العربية ثلاثة معانٍ أول هذه المعاني وضع الجمة على الأرض، والانحناء وطأطة الرأس وتكون للإنسان وللبعير أيضاً من أجل الركوب⁽⁹⁾، وذكر نشوان الحميري أن الأصل في معنى السجود هو الخشوع والتواضع⁽¹⁰⁾.

ب- الخرور ودلالاته

1- يمكن الاستنتاج من ارتباط فعل السجود في أغلب الآيات بلفظ الخرور، أن السجود الأمثل

المنسوب في القرآن الكريم هو ذلك السجود المرتبط بالخرور: ﴿... إِذَا نُنَادِي عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَنِ خَرُّوا

سُجَّدًا وَبُكْيًا﴾ [مريم، 85]. ﴿قُلْ ءَامِنُوا بِهِ ءَوْ لَا تُؤْمِنُوا إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ

يَخْرُونَ لِلآذْقَانِ سُجَّدًا﴾ [الإسراء، 107]

2- ﴿إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِرُوا بِهَا خَرُّوا سُجَّدًا وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ

﴾ [السجدة، 15].

ولذا فإنّ من المناسب أيضاً الكشف عن معاني الخرور ودلالته، للوصول إلى تصوّر لصفة

السجود. فما دلالة "خر" التي وردت في الآيات؟

تدل كلمة خرّ في المعاجم بمعنى: "سقط السقوط، وصوت الماء والريح وغير ذلك مما يسقط من

علو، وكذلك شدة جريان الماء، ويخرون بيبكون، ولعله أراد: يسقط الدمع من مقلهم، وصوت

النائم⁽¹¹⁾. قال في المفردات: "استعمال الخرّ في السجود تنبيه على اجتماع أمرين:

السقوط، وحصول الصوت منهم بالتسبيح، وقوله من بعده: وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ، فتنبيه أن ذلك الخير كان تسبيحا بحمد الله لا بشيء آخر⁽¹²⁾.

ويلاحظ هنا أن معنى السقوط متحقق في جميع الآيات التي وردت فيها عبارة (خرّوا) وكذلك كل ما ورد من عبارات ذكر فيها الخور في اللغة العربية جاءت هكذا: "خرّ صريعا"، وخرّ ساجداً، وخرّ من السماء، وخرّ راكعاً... إلخ، والمسموع من الشواهد للفظ (خرّ) في اللغة العربية ما يأتي:
أولاً: الشواهد النثرية: "خرّ من السقف"، "وخرّ من السماء" "وخرّ ساجداً" و"خرّوا للأذقان".
و"خرّ الماء"، وكذلك "خرّ الريح والقصب". وكل هذه الشواهد تدل على السقوط مع حدوث الصوت.
ثانياً: الشواهد الشعرية

من الشواهد الشعرية قول العجاج⁽¹³⁾:

لوذ العصافير ولوذ الدخل تحت العضاة من خير الأجدل⁽¹⁴⁾

وأنشد العجير السلولي:

تناولونها أو تنشف الأرض منكم دماً خرّ عنه ساعدٌ وجبين⁽¹⁵⁾.

والأجدل: هو الصقر، وخيره: صفته حين ينقض من علو على العصافير والطيور الصغيرة، ومن المجاز: "خرّت الأشجار للأذقان. والأعراب يخرون من البوادي إلى القرى؛ أي: يسقطون إليها ويطروون"⁽¹⁶⁾، وتقول: "خرّ السهم أي: سقط منه، وكأنه عود"⁽¹⁷⁾.

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي

مَكَانٍ سَحِيقٍ ﴿٣١﴾ [الحج: 31]، (أي تمُرُّ به في سُرْعَةٍ وَخَرَّ الْبِنَاءُ، إِذَا انْهَدَّ وَسَقَطَ)⁽¹⁸⁾، وفي الحديث: "أن لا آخر إلا قائماً أو غير مُدْبِرٍ" كذا فسره أبو عبيدة⁽¹⁹⁾.

وخرّ أيضاً: مات، وذلك لأن الرجل إذا مات خرّ، وقوله: "بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا آخر إلا قائماً" معناه أن لا أموت؛ لأنه إذا مات فقد خرّ وسقط، وسئل إبراهيم الحزبي عن قوله: أن لا آخر إلا قائماً فقال: إني لا أفهم في شيء من تجارتي وأموري إلا قمتُ بها منتصباً لها⁽²⁰⁾، وروي عن حكيم بن جزام أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أبايعك أن لا آخر إلا قائماً قال الفراء معناه أن لا أغبن ولا أغبن.

خرّ لله ساجداً يخر - بالكسر - خُرُورًا أي: سقط⁽²¹⁾.

يدل على ذلك الآية الكريمة: ﴿... فَإِذَا سَوَّيْتَهُ، وَنَفَخْتَ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ، سَاجِدِينَ﴾ [٧٢]

الحجر، 29، وص، [72].

والوقوع هو: السقوط، قال ابن منظور: "وَقَعَ: وَقَعَ عَلَى الشَّيْءِ وَمِنْهُ يَقَعُ وَقَعًا وَوُقُوعًا: سَقَطَ، وَوَقَعَ الشَّيْءُ مِنْ يَدِي كَذَلِكَ، وَأُوقِعَهُ غَيْرُهُ وَوَقَعْتُ مِنْ كَذَا وَعَنْ كَذَا وَقَعًا، وَوَقَعَ الْمَطْرُ بِالْأَرْضِ، وَلَا يُقَالُ سَقَطَ؛ هَذَا قَوْلُ أَهْلِ اللُّغَةِ، وَقَدْ حَكَاهُ سَبِيئِيُّهُ فَقَالَ: "سَقَطَ الْمَطْرُ مَكَانَ كَذَا فَمَكَانَ كَذَا. وَمَوَاقِعُ الْغَيْثِ: مَسَاقِطُهُ"⁽²²⁾.

فالمراد بهيئة السجود هو المبادرة إلى السقوط.

3- البروك في اللغة

"يقال بارك الله فيه، وبارك له، وبارك عليه، وباركه. وبارك على الطعام، وبارك فيه إذا دعا له بالبركة، وطعام بريك، وما أبارك هذا وأيمنه، وابتارك الصيقل إذا مال على المدوس. وابتارك الفرس في عدوه: اعتمد فيه واجتهد، وفرس مستقدم البركة. وفي بستانه بركة مصهرجة. وفيه برك تفيض"⁽²³⁾. ومن المجاز: حكّت الحرب بركها بهم. قال⁽²⁴⁾:

فأقعصتهم وحكت بركها بهم وأعطت التّهب هَيَانُ بن بِيَان

ووضع عليهم الدهر بركه. قال النابغة الجعدي⁽²⁵⁾:

وضع الدهر عليهم بركه فأراه لم يغادر غير فل

وابتارك في عرض فلان يقصبه إذا وقع فيه. ووصف أعرابي أرضًا خصبة، فقال: تركت كلاًها كأنه نعامه باركة. وابتاركوا في الحرب: جثوا على الركب⁽²⁶⁾.

وليلٌ أفعس: كأنه لا يبرح طولًا، وقد تقاعس الليل، كقولك: برك الليل، وقد وصف امرؤ

القيس في معلقته الشهيرة طول الليل ببروك البعير؛ فقال:

وليل كموج البحر أرخى سدوله علي بأنواع الهموم ليبتلي

فقلت له لما تمطى بصلبه وأردف أعجازا وناء بكلكل

ألا أيها الليل الطويل ألا انجلِ بصبح وما الإصباح منك بأمثل

فالملاحظ أن المعاني الواردة في البروك هي: البركة، والزيادة، والخصب، والنماء والامتداد.

المطلب الثاني: مناقشة الحديث من خلال علم البلاغة " المعاني والبيان

الحديث الأول: "عن أبي هريرة أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير". والحديث الثاني: حديث وائل بن حجر، وقد ورد فيه: "رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه، وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه"⁽²⁷⁾. الملاحظ أنّ نصّ النَّهي جاء فقط في حديث أبي هريرة هكذا: فلا يبرك كما يبرك البعير.

أما الحديث الثاني فهو حكاية فعل عنه صلى الله عليه وسلم فلا صيغة أمر فيه، ولا نهْي، وإن كانت السنّة تستوجب متابعتها صلى الله عليه وسلم في أقواله وأفعاله.

أعود إلى حديث أبي هريرة فأقول: في هذه العبارة ما يسمّيه البلاغيون (التشبيه)، وهو لغة: التّمثيل فأنت تشبه الشيء بالشيء إذا أقمته مقامه لصفة مشتركة.

وللتشبيه -كما هو معروف- أركان أربعة هي: المشبه، والمشبه به، ووجه الشبه، وأداة التشبيه، ولا يلزم ذكر جميع الأركان في كل تشبيه فالتشبيه أنواع وأقسام، ويصنّفه البلاغيون بحسب ذكر أو حذف الأركان أو بعضها، فإذا حذف أداة التشبيه سُمي التشبيه بليغا.

أما في هذا التشبيه فقد ذكر المشبه؛ وهو "أحدكم"، والأداة؛ وهي الكاف، والمشبه به؛ (بروك البعير)، ولم يذكر وجه الشّبه، فما نوع هذا التّشبيه؟

يسمي علماء البيان التّشبيه الذي لم يذكر فيه وجه الشّبه "التّشبيه المجمل"⁽²⁸⁾، والتشبيه المجمل عند البلاغيين نوعان: مجمل ظاهر، ومجمل خفي؛ فالظاهر المقصود به الواضح الذي يفهمه كل أحد، والتشبيه المذكور في الحديث ليس من هذا النوع، فالتشبيه في الحديث من النوع الذي يسميه بعضهم المجمل الخفي، وهو الذي لا يعرف المقصود منه بداهة بل يحتاج إلى تأويل⁽²⁹⁾.

والبلاغيون كما هو معروف يوجبون في هذا النوع من التشبيه أنّ يكون وجه الشبه في المشبّه به أقوى وأشهر منه في المشبّه. فما هو وجه الشّبه القوي هنا؟ وما هي هذه الصفة أو الهيئة التي تكون قويّة في البعير بشكل ملحوظ؟

إنّ وجه الشبه في الحديث صفة أو هيئة واضحة تكون في بروك الإبل، وهذه الهيئة أو الصّفة لا يحسن أن تكون في السّجود المطلوب.

وهذه الصّفة هي الفعل الذي يقوم به البعير عند البروك، وهي -والله أعلم- واحدة من ثلاث:

الهيئة، أو السقوط المبالغ فيه، أو التّباطؤ.

وهي ما قال به المحقق المقبل:

"إنّ من قدم يديه أو قدم ركبتيه وأفرط في ذلك بمباعدة سائر أطرافه وقع في الهيئة المنكرة، ومن قارب بين أطرافه لم يقع فيها سواء قدم اليدين أو الركبتين"⁽³⁰⁾.

وقد علق على هذا الرأي شيخ الإسلام الشوكاني، وقال: فيه تعطيل لمعاني الأحاديث، وإخراج لها عن ظاهرها، ومصير إلى ما لم يدلّ عليه دليل⁽³¹⁾.

قلت: وهذا برأيي مستبعد لأنّ كامل السجود يكون برفع العجيزة لأعلى، وهو ما كرهه الأعراب في الجاهلية. يُرْوَى أَنَّ عَلِيًّا -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- صَلَّى يَوْمًا، ثُمَّ ضَجَّكَ فَسُئِلَ عَنْ ضَجِّكَ، فَقَالَ تَذَكَّرْتُ أَبَا طَالِبٍ حِينَ فَرَضَتْ الصَّلَاةَ، وَرَأَيْتُ أُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بِنَخْلَةٍ فَقَالَ: "مَا هَذَا الْفِعْلُ الَّذِي أَرَى؟" فَلَمَّا أَخْبَرْتَاهُ قَالَ: "ذَا حَسَنٌ، وَلَكِنْ لَا أَفْعَلُهُ أَبَدًا..."⁽³²⁾. وبرأيي -صحت الرواية أو لم تصح- فإن الشرع لا ينهى عن شيء نصل إليه في كل صلاة؟

ثانياً: السقوط المبالغ فيه

والمقصود به ذلك السجود الذي يحدث فيه المصلي صوتاً يعده بعضهم مزعجاً للمصلين، وهذا الصوت نسمعه أحياناً في مساجدنا، وسببه ذلك هو الوقوع على الأرض الصلبة (البلاط - مثلاً)، وقد لا يتحقق هذا المثال إذا عرفنا أن المصلين قديماً كانوا يصلون على الأرض، وأنّ الصوت في السجود على الأرض لا يكاد يظهر، وخصوصاً إذا كانت الأرض رملاً، وإن ظهر فليس كالسجود على البلاط، مع ملاحظة أن السجود المندوب هو المرتبط بالخرور، ومعنى الخور عند اللغويين هو السقوط الملازم للصوت كما ذكر العلماء.

ثالثاً: التباطؤ

الملاحظ أنّ البعير يأخذ زمناً طويلاً ما بين الاستعداد للبروك وبين الحركات المتعددة للبروك، فلا نجد بعيراً يبرك أبداً دون تباطؤ، ولا نجد بعيراً يبادر بالبروك، فالبعير كان ولا يزال يقف ملياً قبل أن يرخي قوائمه ويتردد في البروك، وقد يحفزه صاحبه للبروك بعبارة وصوت متعارف عليه عند أهل الإبل، ومنها اسم الصوت (نخ)، ويمكنني القول: إن هذه الصفة هي الأقوى ظهوراً، والأبعد عن صفة الخور، فإذا كان الخور يتطلب السرعة والمبادرة فإنّ في معاني البروك ما يدل على عدم المبادرة والتباطؤ.

المبحث الثالث: صفة السجود بين المحدثين والفقهاء

صفة السجود عند المحدثين:

تناول أهل الحديث هذين الحديثين بميزان الجرح والتعديل والترجيح، واختلفوا فيهما على

قولين:

القول الأول: ترجيح حديث وائل بن حجر الذي يدلّ على مشروعيتها وضع الركبتين قبل اليدين، ورفعهما عند التّهوض قبل رفع الركبتين، ويرى أصحاب هذا القول أنه أصحّ من حديث أبي هريرة⁽³³⁾، "وممن ذهب إلى هذا جمهور المحدثين"⁽³⁴⁾.

القول الثاني: ترجيح حديث أبي هريرة الذي يدل على استحباب وضع اليدين قبل الركبتين، ويراه أصحاب هذا القول أصحّ وأثبت من حديث وائل، وممن ذهب إلى ذلك العترة، والأوزاعي، ومالك، وابن حزم، قيل: وهي رواية عن أحمد⁽³⁵⁾.

وقد اختلفوا في الترجيح اختلافا كبيرا، وكل منهم له دليله، ولا يمكن القطع بقبول حديث،

ونفي الآخر.

فحديث أبي هريرة له رواته، وأدلة صحته، وكذلك حديث وائل.

صفة السجود عند الفقهاء:

ما يهنا عند البحث في رأي الفقهاء في الحكم على السجود أنهم أجمعوا على أنّ السجود بتقديم اليدين أو الركبتين لا يبطل الصلاة عند جميع الفقهاء، كما أنهم اتفقوا على أنه لا يلزم منه سجود السهو⁽³⁶⁾.

قال ابن تيمية في الفتاوى الكبرى: "أما الصلاة بكلّهما فجاززة باتّفاق العلماء، إن شاء المصليّ يَضَعُ رُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ، وَإِنْ شَاءَ وَضَعَ يَدَيْهِ ثُمَّ رُكْبَتَيْهِ، وَصَلَاتُهُ صَحِيحَةٌ فِي الْحَالَتَيْنِ، بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ"⁽³⁷⁾. غير أنّهم أيضا لم يسلموا أيضا من الاختلاف في الأفضلية.

موقف المذاهب الفقهيّة في هذه المسألة:

الأحناف والشافعية وأغلب الحنابلة يرون أفضليّة تقديم الركبتين، والمالكية يرون تقديم

اليدين⁽³⁸⁾، أما الفقهاء المعاصرون فلا يرون أيّ حرج في هيئة السجود سواء كان بتقديم اليدين أم

بتقديم الركبتين.

جاء في قول اللجنة الدائمة للإفتاء في المملكة العربية السعودية بعد أن ذكر الحديثان: "المسألة اجتهادية، والأمر فيها واسع، ولذا خيّر بعض الفقهاء المصلّين بين الأمرين لضعف الأحاديث من الجانبين؛ لتعارضها وعدم رجحان بعضها على بعض في نظره، ونتيجةً هذا السعة والتخيّر بين الهيئتين⁽³⁹⁾، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه"⁽⁴⁰⁾.

وجاء في "القول الراجح": "رد حديث أبي هريرة بالكلية هذا غير مسلم، فقد يحتاج الإنسان إلى تقديم يديه قبل ركبته لمرض أو كبر سن أو غير ذلك"⁽⁴¹⁾.

"من العلماء من يرى أنّ بروك البعير يكون بتقديم يديه قبل ركبته، ومنهم من يرى العكس لذلك، والأمر سهل، فمن اضطر إلى أن يقدم يديه قبل ركبته لمشقة عليه من تقديم ركبته قبل يديه، فهذا لا بأس به. وأما من كان لا مشقة عليه من تقديم ركبته قبل يديه فلعل ذلك أولى، لأن الحديث الثابت «ليضع ركبته قبل يديه». وأما «ليضع يديه قبل ركبته»، فيرى بعض العلماء أنّ هذا مقلوب، وأنّ الأصل الركبتين وقلب الحديث فقيل: وليضع يديه قبل ركبته"⁽⁴²⁾.

الخاتمة:

عند البحث عن موضع التّهي، ومحاولة الجمع بين مفهوم الحديثين، وتعيين المقصود ببروك البعير، نتوقف أمام عبارة وردت في نقد الحديث، وهي:

"من الرّوأة من يقول فيهِ: وليضع يديه قبل ركبته، ومنهم من يقول العكس، ومنهم من يقول: وليضع يديه على ركبته، ومنهم من يحذف هذه الجملة أصلاً"⁽⁴³⁾.

وعند مراقبة البعير عن كُتب، وهو يبرك، وأنت مستحضر للحديث، يمكنك القول بصحة المذهبين في هيئة السّجود، فالذي يتأمل هذا الحديث، وهو يشاهد بروك البعير، ويربط بين الحديث، وبين قوله تعالى في وصف المؤمنين: (خروا سجدا) يظهر له أنّ التّهي في الحديث إنّما هو دعوة للمبادرة بالخضوع والتّذل، ونهي عن التّباطؤ والتّكاسل، وعدم الاستجابة السّريعة؛ بدليل أنّ البعير حين بروكه لا يبرك سريعاً، وإنما تراه يتّهيأ، ويتردد، ثم يقوم بخفض قوائمه الأمامية، ويبقى على هذه الصورة أمداً حتى يخفض قوائمه الخلفية، ثم يبرك ببقية جسمه أيضاً بالتّناوب بين الجزء الأمامي والجزء الخلفي.

وبهذا يبدو لي صحة رأي الفقهاء المعاصرين، ومن وافقهم من المتقدمين الذين أجازوا الأمرين (تقديم اليدين أو الركبتين)، وهكذا فإن الجامع للحديثين والنصوص القرآنية يشير إلى عدم التباطؤ لغير عذر من شيخوخة أو مرض. والمبادرة بسرعة إلى السجود، والله أعلم.

النتائج:

توصل البحث إلى النتائج الآتية:

- 1- التّميّ الوارد في صفة السجود ليس عن الهبوط على الركبتين أو اليدين.
- 2- يرى البحث أن الفقهاء كانوا أكثر حكمة في التعامل مع قضية صفة السّجود.
- 3- المبادرة والخضوع هي الأساس في صفة السجود الأمثل.
- 4- ارتباط السجود بالخرور والوقوع يوضح الهيئة المثلى للسجود.
- 5- يمكن لعلوم اللغة العربيّة المساعدة في حلّ المشكلات الفقهيّة.

الهوامش والإحالات:

- (1) السلي، أصول الفقه: 307/1.
- (2) ابن فلاح، الكافي في النحو: 78/1.
- (3) نفسه: 80/1.
- (4) الأزهرى، تهذيب اللغة: مادة (ول د). ياقوت الحموي، معجم الأدياء: 72/1. ابن فلاح، المغني: 7/2. الذكي، مقدمة في النحو: 39.
- (5) الزمخشري، ربيع الأبرار: 321/1.
- (6) ابن تيمية، اقتضاء الصراط المستقيم: 527/1.
- (7) أبو داود، سنن أبي داود: 311/1، حديث رقم (838)، و(840). البيهقي، السنن الكبرى: 99/2، حديث رقم (2465). الدارمي، سنن الدارمي: 347/1، حديث رقم (1321). البغوي، شرح السنة: 135/3، حديث رقم (643)، والبخاري، التاريخ الكبير: 139/1. الطحاوي، شرح مشكل الآثار: 100/1. الدارقطني، العلل: 23/14.
- (8) أبو داود، أبي داود: 222/1. النسائي، السنن الكبرى: 344/1. ابن ماجه، سنن ابن ماجه: 54/2. ابن حبان: صحيح ابن حبان: 318/1.
- (9) الأزهرى، تهذيب اللغة: 300/10. ابن منظور، لسان العرب: 204/3، (س ج د).
- (10) الحميري، شمس العلوم: 2981/5.

- (11) ابن دريد، جمهرة اللغة: 29/1. ابن سيده، المحكم: 508/4. الأزهرى، تهذيب اللغة: 297/6. الحميرى، شمس العلوم: 1683/3.
- (12) الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن: 277/1.
- (13) العجاج، ديوانه: 254/1.
- (14) البيت من الرجز، من شواهد: الزمخشري، أساس البلاغة: 110/1، (خ ر ر).
- (15) ابن دريد، جمهرة اللغة: 342/1، (د س ع).
- (16) ينظر: الزمخشري، أساس البلاغة: 110/1، (خ ر ر).
- (17) الأخصف، الاختيارين: 259/1.
- (18) الزبيدي، تاج العروس: 153/11، (خ ذ ف ر).
- (19) ابن دريد، جمهرة اللغة: 29/1، (ص خ خ).
- (20) ابن منظور، لسان العرب: 234/4، (خ ر ر).
- (21) الرازي، مختار الصحاح: 196، (خ ر ر).
- (22) ابن منظور، لسان العرب: 402/8، (وقع).
- (23) الزمخشري، أساس البلاغة: 22/1.
- (24) لم أعر على قائله وهو من شواهد: الخليل، العين: 127/1. ابن منظور، لسان العرب: (ب ر ك).
- (25) المرزوقي، شرح ديوان الحماسة: 572/1.
- (26) الزمخشري، أساس البلاغة: 57/1، (ب ر م).
- (27) أبو داود، سنن أبي داود: 222/1. النسائي، السنن الكبرى: 344/1. ابن ماجه، سنن ابن ماجه: 54/2. ابن حبان، صحيح ابن حبان: 318/1.
- (28) الهاشمي، جواهر البلاغة: 211/1.
- (29) ينظر: المراغي، علوم البلاغة: 209.
- (30) الجبوني، نهى الصحبة عن النزول بالركبة.
- (31) الشوكاني، نيل الأوطار: 281/2.
- (32) السهيلي، الروض الأنف في شرح غريب السير: 6/2.
- (33) الفحل، أثر اختلاف المتون والأسانيد: 130/2.
- (34) قال أبو داود، وبه أقول، ينظر: آبادي، عون المعبود: 68/3.
- (35) الشوكاني، نيل الأوطار: 281/2. المباركفوري، تحفة الأحوزي: 301/1.
- (36) ابن مفلح، المبدع شرح المقنع: 449/1.

- (37) ابن تيمية، الفتاوى الكبرى، المسألة: 187/2، حديث رقم (80). ينظر: الجويني، نهي الصحبة: 3.
- (38) ابن مازة، المحيط البرهاني: 55/2. الأسمري، الفوائد البهية: 158. التميمي، الجواهر المضبية: 28/2. السرخسي، المبسوط: 57/1. الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير: 441/2. الماوردي، الحاوي الكبير: 286/2. السبكي، الأشباه والنظائر: 154/2. ابن قدامة، الشرح الكبير: 554/1.
- (39) يتبادر إلى الذهن سؤال عن النهي الذي نهينا عنه في الحديث وما هي الهيئة المنهي عنها؟؟؟
- (40) فتاوى اللجنة الدائمة: رقم (1427)، في 1369/12/28 هـ.
- (41) الصقعي، القول الراجح مع الدليل: 86/2.
- (42) آل الشيخ، من فتاوي سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله: 79.
- (43) الفحل، أثر اختلاف المتون والأسانيد: 132/2.

قائمة المصادر والمراجع:

- 1) أبادي، محمد شمس الحق العظيم، عون المعبود على سنن أبي داود، تحقيق: عبدالرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، 1968م.
- 2) الأخص، سعيد بن مسعدة، الاختيارين، تحقيق: فخر الدين قباوة، دار الفكر المعاصر، بيروت، 1999م.
- 3) الأزهرى، محمد بن أحمد، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 2001م.
- 4) الأسمري، صالح بن محمد بن حسن، الفوائد البهية على منظومة القواعد البهية، اعتنى بإخراجها: متعب بن مسعود الجعيد، دار الصميعي للنشر والتوزيع، السعودية، 2000م.
- 5) الراغب الأصفهاني، القاسم الحسين بن محمد، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، الدار الشامية، دمشق، بيروت، 1992م.
- 6) البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، التاريخ الكبير، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، 1933م.
- 7) البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، الجامع الصحيح: صحيح البخاري، دار الشعب، القاهرة، 1987م.
- 8) البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين، السنن الكبرى، دائرة المعارف النظامية، الهند، 1926م.
- 9) الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة، سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، محمد فؤاد عبد الباقي، إبراهيم عطوة عوض، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 2009م.

- 10) التميمي، محمد بن عبد الوهاب بن سليمان، الجواهر المضية، دار العاصمة، الرياض، 1991م.
- 11) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، اقتضاء الصراط المستقیم لمخالفة أصحاب الجحیم، تحقيق: ناصر عبد الكريم العقل، مكتبة الرشد، الرياض 2008م.
- 12) الجويني، حجازي بن محمد شريف الأثري، نبي الصحبة عن النزول بالركبة، دار الكتاب العربي، بيروت، 1988م.
- 13) الحموي، ياقوت بن عبدالله الحموي، معجم الأدياء - إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1993م.
- 14) الدار قطني، علي بن عمّر بن أحمد، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، دار طيبة، الرياض، 1985م.
- 15) الدارمي، عبدالله بن عبدالرحمن أبو محمد، سنن الدارمي، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلي: دار الكتاب العربي، بيروت 1987م.
- 16) ابن دريد، أبو بكر محمد بن الحسن، جهمرة اللغة، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، 1987م.
- 17) الدسوقي، محمد بن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، 2016م.
- 18) الذكي، محمد بن أبي الفرج الصقلي، مقدمة في النحو، تحقيق: محسن العميري، المكتبة الفيصلية، مكة المكرمة، 1985م.
- 19) الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر، مختار الصحاح، تحقيق: محمود خاطر، مكتبة لبنان، بيروت، 1995م.
- 20) الزبيدي، محمّد بن محمّد بن عبدالرزّاق، تاج العروس، تحقيق: مجموعة من المحققين، مطبعة حكومة الكويت، الكويت، 1965م.
- 21) الزمخشري، محمود بن عمرو، أساس البلاغة، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998م.
- 22) الزمخشري، محمود بن عمرو، ربيع الأبرار، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1992م.
- 23) السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل، المبسوط، تحقيق: خليل محي الدين الميس، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 2000م.
- 24) السبكي، عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي، الأشباه والنظائر، دار الكتب العلمية، بيروت، 1991م.

- (25) السجستاني، سليمان بن الأشعث، سنن السجستاني أبو داود، تحقيق: أبي تراب عادل بن محمد، وأبي عمرو عماد الدين بن عباس، دار التأصيل، القاهرة، 2015م.
- (26) السلمي، عياض بن نامي، أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله، دار التدمرية، الرياض، 2005م.
- (27) السهيلي، عبدالرحمن بن عبدالله بن أحمد، الروض الأنف في غريب السير، دار الكتب العلمية، بيروت، 1997م.
- (28) الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار، إدارة الطباعة المنيرية، القاهرة، 1926م.
- (29) آل الشيخ، عبد العزيز بن عبد الله، من فتاوي سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ، مجلة البحوث الإسلامية، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض، ع59، 1999م.
- (30) الصقعي، خالد بن إبراهيم، القول الراجح مع الدليل من منار السبيل، دار التدمرية، مصر، 2015م.
- (31) الطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة، شرح مشكل الآثار، تحقيق: شعيب الانزاووط، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1994م.
- (32) العجاج، عبدالله بن رؤبة بن لبيد التميمي، ديوانه، تحقيق: عبدالحفيظ السطلي، دار الدعوة للنشر، الإسكندرية، 1969م.
- (33) الفحل، ماهر ياسين الهميشي، أثر اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء، دار الكتب العلمية، بيروت، 2009م.
- (34) الفراهيدي، الخليل بن أحمد (ت 170 هـ)، كتاب العين تحقيق: مهدي المخزومي، إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، بيروت، د.ت.
- (35) ابن فلاح، منصور بن فلاح اليميني، الكافي في النحو، تحقيق: نصار بن محمد حميدالدين، أطروحة دكتوراه، جامعة أم القرى، السعودية، 2000م.
- (36) الفوزان، عبدالله بن صالح الفوزان، منحة العلامة شرح بلوغ المرام، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، 2006م.
- (37) ابن قدامة، شمس الدين عبدالرحمن الجماعلي، الشرح الكبير على متن المقنع، دار الفكر الإسلامي الحديث، القاهرة، 2000م.
- (38) اللجنة الدائمة للبحوث العلمية، فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية، جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش، دار المؤيد للنشر والتوزيع، الرياض، 1416هـ.

- (39) ابن مازة، محمود بن أحمد بن الصدر الشهيد، المحيط البرهاني، تحقيق: عبدالكريم الجندي، دار الكتب العلمية، بيروت، 2004م.
- (40) الماوردي، علي بن محمد بن حبيب البصري، الحاوي الكبير، تحقيق: علي معوض وعادل عبد الموجود، دار الفكر، لبنان، 2017م.
- (41) المباركفوري، صفي الرحمن بن عبد الله بن محمد أكبر بن محمد، تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذى، دار الفيحاء، دار المنهل، 2011م.
- (42) المراغى، أحمد مصطفى، علوم البلاغة، دار إحياء التراث الإسلامى، مكة المكرمة، 1992م.
- (43) المرزوقى، أبو على أحمد بن محمد بن الحسن الأصفهاني، شرح ديوان الحماسة، تحقيق: غريد الشيخ، دار الكتب العلمية، بيروت، 2003م.
- (44) ابن مفلح، إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد، المبدع شرح المقنع، دار عالم الكتب، الرياض، 2003م.
- (45) ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، لسان العرب، دار صادر، بيروت، 1993م.
- (46) النسائي، أبو عبدالرحمن أحمد بن شعيب بن علي، السنن الكبرى، تحقيق: حسن عبدالمنعم حسن شليبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2000م.
- (47) النسائي، أحمد بن شعيب، النسائي، المجتبى من السنن بأحكام الألباني، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، 1986م.
- (48) الهاشمي، أحمد بن إبراهيم بن مصطفى، جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبدیع، ضبط وتدقيق وتوثيق: يوسف الصميلي، المكتبة العصرية، بيروت، 1999م.

Arabic References:

- 1) Ābādī, Muḥammad Shams al-Ḥaqq al-‘Azīm, ‘Awn al-Ma‘būd ‘alā Sunan ‘Abī Dā‘ūd, ed. ‘Abd alrahmān Muḥammad ‘Uṭmān, al-Maktabah al-Salafiyah, al-Madinah al-Munawwarah, 1968.
- 2) al-Akhfash, ‘Abū al-Ḥasan Sa‘īd Ibn Mas‘adah, al-‘Ikhtiyārāyn, ed. Fakhr al-Dīn Qabāwah, Dār al-Fikr al-Mu‘āshir, Bayrūt, 1999.
- 3) al-Azharī, ‘Abū Maṣṣūr Muḥammad Ibn ‘Aḥmad, al-Taḥqīb fī al-Luḡah, ed. Muḥammad ‘Awaḍ Mur‘ib, Dār ‘Iḥyā’ al-Tturāṭ al-‘Arabī, Bayrūt, 2001.

- 4) al-'Asmarī, Ṣāliḥ Ibn Muḥammad Ibn Ḥasan, al-Fawā'id al-Bahīyah 'alā Manzūmat al-Qawā'id al-Bahīyah, 'i' tanā bi-'Ikhrajihā: Mut'ib Ibn Mas'ūd al-Ju'ayd, Dār al-Ṣumay'ī lil-Nashr & al-Tawzī', al-Sa'ūdiyyah, 2000.
- 5) al-'Aṣfahānī, al-Ḥusaīn Ibn Muḥammad, al-Mufradāt fi Ḡarīb al-Qur'ān, ed. Ṣafwān 'Adnān al-Dā'ūdī, al-Dār al-Shāmīyah, Dimashq - Bayrūt, 1992.
- 6) al-Bukhārī, Muḥammad Ibn 'Ismā'il Ibn 'Ibrāhīm, al-Tārīkh al-kabīr, Ṭubī'a taḥta Murāqabat: Muḥammad 'Abd al-Mu'id Khān, Dā'irat al-Ma'ārif al-'Uṭmāniyah, Ḥaydar Ābād, 1933.
- 7) al-Bukhārī, Muḥammad Ibn 'Ismā'il Ibn 'Ibrāhīm, al-Jāmi' al-Ṣaḥīḥ: Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, Dār al-Sha'b, al-Qāhirah, 1987.
- 8) al-Baiḥaqī, 'Abūbakr 'Aḥmad Ibn al-Ḥusaīn, al-Sunan al-kabīr, Dā'irat al-Ma'ārif al-Nizāmīyah, al-Hind, 1926.
- 9) al-Tirmiḏī, Muḥammad Ibn 'Isā Ibn Sawrah, Sunan al-Tirmiḏī, ed. 'Aḥmad Muḥammad Shākīr, Muḥammad Fū'ād 'Abdalbāqī, 'Ibrāhīm 'Aṭwah 'Awaḍ, Dār 'Ihyā' al-Turāṭ al-'Arabī, Bayrūt, 2009.
- 10) al-Tamīmī, Muḥammad Ibn 'Abdalwahhāb Ibn Sulaīmān, al-Jawāhir al-Muḍīyah, Dār al-'Āṣimah, al-Riyāḍ, 1991.
- 11) Ibn Taīmīyah, 'Aḥmad Ibn 'Abdalḥalīm, 'Iqtīḍā' al-Ṣirāṭ al-Mustaqīm li-Mukhālafat 'Aṣḥāb al-Jaḥīm, ed. Nāṣir 'AbdalKarīm al-'aql, Maktabat al-Rushd, al-Riyāḍ 2008.
- 12) al-Juwaynī, Ḥijāzī Ibn Muḥammad Sharīf al-'Aṭarī, Nahā al-Ṣuḥbah 'an al-Nuzūl bil-Rukbah, Dār al-Kitāb al-'Arabī, Bayrūt, 1988.
- 13) al-Ḥamawī, Yāqūt Ibn 'Abdallāh, Mu'jam al-'Udabā'-'Irshād al-'Arīb 'ilā Ma'rifat al-'Adīb, ed. 'Iḥsān 'Abbās, Dār al-Ḡarb al-'Islāmī, Bayrūt, 1993.
- 14) al-Dāraquṭnī, 'Alī Ibn 'Umar Ibn 'Aḥmad, al-'Ilal al-Wāridah fi al-'Aḥādīṭ al-Nabawīyah, ed. Maḥfūz al-Raḥmān Zayn 'Allāh, Dār Ṭaybah, al-Riyāḍ, 1985.
- 15) al-Dārimī, 'Abdallāh Ibn 'Abdalrahmān 'Abū Muḥammad, Sunan al-Dārimī, ed. Faūwāz 'Aḥmad Zamarlī, Khālid al-Sab' al-'Ilmī: Dār al-Kitāb al-'Arabī, Bayrūt 1987.

- 16) Ibn Duraīd, 'Abūbakra Muḥammad Ibn al-Ḥasan al-'Azdī, Jamharat al-Luġah, ed. Ramzī Munīr Ba'labakkī, Dār al-'Ilm lil-Malāyīn, Bayrūt, 1987.
- 17) al-Dasūqī, Muḥammad Ibn 'Aḥmad Ibn 'Arafah al-Dasūqī, Ḥāshiyat al-Dasūqī 'alā al-Sharḥ al-Kabīr, Dār 'Iḥyā' al-Kutub al-'Arabīyah, al-Qāhirah, 2016.
- 18) al-Dakī, Muḥammad Ibn 'Abī al-Faraj al-Ṣiqillī, Muqaddimah fi al-Naḥw, ed. Muḥsin al-'Umayrī, al-Maktabah al-Fayṣalīyah, Makkah al-Mukarramah, 1985.
- 19) al-Rāzī, Muḥammad Bin 'Abībakra Bin 'Abdalqādir. Mukhtār al-Ṣiḥāḥ. ed. Maḥmūd Khāṭir, Maktabat Lubnān, Bayrūt, 1995.
- 20) al-Zabīdī, Muḥammad Ibn Muḥammad Ibn 'Abdalrazzāq, Tāj al-'Arūs, ed. Majmū'ah min al-Muḥaqqiqīn, Maṭba'at Ḥukūmat al-Kuwayt, al-Kuwayt, 1965.
- 21) al-Zamakhsharī, Maḥmūd Ibn 'Amr, 'Asās al-Balāġah, ed. Muḥammad Bāsil 'Uyūn al-Sūd, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt, 1998.
- 22) al-Zamakhsharī, Maḥmūd Ibn 'Amr, Rabī' al-'Abrār, al-Ḥa'ī'ah al-Miṣrīyah al-'Āmmah lil-Kitāb, al-Qāhirah, 1992.
- 23) al-Sarakhsī, Muḥammad Ibn 'Aḥmad Ibn 'Abī Sahl, al-Mabsūṭ, ed. Khalīl Muḥyī al-Dīn al-Mays, Dār al-Fikr lil-Ṭibā'ah & al-Nashr & al-Tawzī', Bayrūt, 2000.
- 24) al-Subkī, 'Abdalwahhāb Ibn 'Alī Ibn 'Abd al-Kāfī, al-'Ashbāh & al-Nazā'ir, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt, 1991.
- 25) al-Sijistānī, Sulaīmān Ibn al-'Ash'at, Sunan al-Sijistānī 'Abū Dā'ūd, ed. 'Abī Turāb 'Ādil Ibn Muḥammad, & 'Abī 'Amr 'Imād al-Dīn Ibn 'Abbās, Dār al-Ta'ṣīl, al-Qāhirah, 2015.
- 26) al-Sulamī, 'Iyād Ibn Nāmī, 'Uṣūl al-Fiḥ al-laḍī lā yasa' al-Faqīha Jahluh, Dār al-Tadmūrīyah, al-Riyāḍ, 2005.
- 27) al-Suḥaīlī, 'Abdalraḥmān Ibn 'Abdallāh Ibn 'Aḥmad, al-Rawḍ al-'Anuf fi Ġarīb al-Siyar, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt, 1997.
- 28) al-Shawkānī, Muḥammad Ibn 'Alī Ibn Muḥammad, Nayl al-'Awṭār min 'Aḥādīṭ Saīyid al-'Akhyār Sharḥ Muntaqā al-'Akhhār, 'Idarat al-Ṭibā'ah al-Munīrīyah, al-Qāhirah, 1926.

- 29) Āl al-Shaykh, ‘Abdal‘azīz Ibn ‘Abdallāh, min fatāwā Samāhat al-Shaykh ‘Abdal‘azīz Ibn ‘Abdallāh Āl al-Shaykh, Majallat al-Buḥūt al-‘Islāmīyah, al-Ri‘āṣah al-‘Āmmah li-‘Idārat al-Buḥūt al-‘Ilmīyah & al-‘Iftā’ & al-Da‘wah & al-‘Irshād, al-Riyāḍ, issue 59, 1999.
- 30) al-Ṣaq‘abī, Khālid Ibn ‘Ibrāhīm, al-Qawl al-Rājiḥ ma‘a al-Dalil min Manār al-Sabīl, Dār al-Tadmuriyah, Miṣr, 2015m.
- 31) al-Ṭaḥāwī, ‘Aḥmad Ibn Muḥammad Ibn Salāmah, Sharḥ Mushkil al-‘Āṭār, ed. Shu‘ayb al-‘Arnā‘ūt, Mu‘assasat al-Risālah, Bayrūt, 1994.
- 32) al-‘Ajjāj, ‘Abdallāh Ibn Rū‘bah Ibn Labid al-Tamīmī, Dīwānuhu, ed. ‘Abdalḥafīz al-Sṭlī, Dār al-Da‘wah lil-Nashr, al-‘Iskandarīyah, 1969.
- 33) al-Faḥl, Māhir Yāsīn al-Lahiṭī, ‘Aṭar ‘Ikhtilāf al-Mutūn & al-‘Asānīd fi ‘Ikhtilāf al-Fuqahā’, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, 2009.
- 34) al-Farāhīdī, al-Khalīl Ibn ‘Aḥmad, al-‘Aīn, ed. Mahdī al-Makhzūmī, & ‘Ibrāhīm al-Sāmarrā‘ī, Dār & Maktabat al-Hilāl, N. D.
- 35) Ibn Falāḥ, Maṣṣūr Ibn Falāḥ al-Yamanī, al-Kāfī fi al-Naḥw, ed. Naṣṣār Ibn Muḥammad Ḥamīduddīn, Doctoral thesis, Jāmi‘at ‘Umm al-Qurā al-Sa‘ūdīyah, 2000.
- 36) al-Fawzān, ‘Abdallāh Ibn Ṣāliḥ al-Fawzān, Minḥat al-‘Allām sharḥ Bulūḡ al-Marām, Dār Ibn al-Jawzī lil-Nashr & al-Tawzī‘, 2006.
- 37) Ibn Qudāmah, Shams al-Dīn ‘Abdalraḥmān al-Jammā‘ilī, al-Sharḥ al-Kabīr ‘alā matn al-Muqni‘, Dār al-Fikr al-‘Islāmī al-ḥadīṭ, al-Qāhirah, 2000.
- 38) al-Lajnah al-dā‘imah lil-Buḥūth al-‘Ilmīyah, Fatāwā al-Lajnah al-dā‘imah lil-Buḥūth al-‘Ilmīyah, jam‘ & tartīb: ‘Aḥmad Ibn ‘Abdalrazzāq al-Duwaysh, Dār al-Mu‘ayyad lil-Nashr & al-Tawzī‘, al-Riyāḍ, 1416.
- 39) Ibn Māzah, Maḥmūd Ibn ‘Aḥmad Ibn al-Ṣadr al-Shahīd, al-Muḥīṭ al-Burhānī, ed. ‘Abdalkarīm al-Jundī, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, 2004.
- 40) al-Māwardī, ‘Alī Ibn Muḥammad Ibn Ḥabīb al-Baṣrī, al-Ḥāwī al-kabīr, ed. ‘Alī Mu‘awwaḍ & ‘Ādil ‘Abdalmawjūd, Dār al-Fikr, Lubnān, 2017.

- 41) al-Mubārakfūrī, Ṣafī al-Raḥmān Ibn ‘Abd ‘Allāh Ibn Muḥammad ‘Akbar Ibn Muḥammad, Tuḥfat al-‘Aḥwādī sharḥ Jāmi‘ al-Tirmidī, Dār al-Fayḥā’, Dār al-Manhal, 2011.
- 42) al-Marāḡī, ‘Aḥmad Muṣṭafā, ‘Ulūm al-Balāḡah, Dār ‘Iḥyā’ al-Turāṭ al-‘Islāmī, Makkah al-Mukarramah, 1992.
- 43) al-Marzūqī, ‘Abū ‘Alā ‘Aḥmad Ibn Muḥammad Ibn al-Ḥasan al-‘Aṣfahānī, Sharḥ Dīwān al-Ḥamāsah, ed. Ġarīd al-Shaykh, Dār al-Kutub al-‘Ilmiyah, Bayrūt, 2003.
- 44) Ibn Mufliḥ, ‘Ibrāhīm Ibn Muḥammad Ibn ‘Abdallāh Ibn Muḥammad, al-Mubdi‘ Sharḥ al-Muqni‘, Dār ‘Ālam al-Kutub, al-Riyāḍ, 2003.
- 45) Ibn Manzūr, Muḥammad Ibn Mukarram Ibn ‘Alī, Lisān al-‘Arab, Dār Ṣādir, Bayrūt, 1993.
- 46) al-Nisā’ī, ‘Abū ‘Abdalraḥmān ‘Aḥmad Ibn Shu‘ayb Ibn ‘Alī, al-Sunan al-Kubrā, ed. Ḥasan ‘Abdalmun‘im Ḥasan Shalabī Mu‘assasat al-Risālah, Bayrūt, 2000.
- 47) al-Nisā’ī, ‘Aḥmad Ibn Shu‘ayb, al-Nisā’ī, al-Mujtabā min al-Sunan bi-‘Aḥkām al-‘Albānī, ed. ‘Abdalfattāḥ ‘Abū Ġuddah, Maktab al-Maṭbū‘āt al-‘Islāmīyah, Ḥalab, 1986.
- 48) al-Hāshimī, ‘Aḥmad Ibn ‘Ibrāhīm Ibn Muṣṭafā, Jawāhir al-Balāḡah fī al-Ma‘ānī & al-Bayān & al-Badī‘, ḍabt & tadqīq & tawṭīq: Yūsuf al-Ṣumaylī, al-Maktabah al-‘Aṣrīyah, Bayrūt, 1999.

